هذا الحي امس مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول الحيية للمشار اليه ليس بسابق على زمان اعتبار الحكم اعني زمان القتل بل هي حاصلة
له قيد تلك الحكم الذي يعتبر ههنا سبق حصول الحيية بالنسبة الى زمانه هو الحكم المدلول عليه باسم الاشارة وهو
اشير اليه هذا الحي فان المجاز في هذا الحكم اذ لو قلت مشيرا الى قتيل قتلت هذا امس لم يكن مجازا فتامل قوله فان الانسان
لا يوجد بدونها فان قلت هذا يدل على استلزام الكل للجزء والمدعى عكسه فلا تقريب قلت المراد بالاستلزام المذكور الاستتباع
فيتم التقريب لان عدم وجود الانسان بدونهما يدل على ان كلا منهما ملزوم واصل يفتقر اليه الانسان ويتبعه في الوجود هذا
خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وقد ذكره الشارح في التلويح ايضا وفيه نظر اذ لو حمل اللزوم في قوله فجميع ذلك يشتمل على
لزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال في جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكي ولا يخفى ان ادعاءه على
تقدير صحته تعسف محض لا يقول به المحققون ولو حمل على اصطلاح جمهور ارباب الفن كان المراد باستلزام الجزء للكل المعنى
المصطلح ايضا والا لم يتم التقريب والتفريع قوله ولهذا يشترط الى آخره فح لا يتم الجواب المذكور فتامل قوله فانه لا يجوز
اطلاقها على الانسان من حيث انه انسان واما اطلاقها عليه من حيث صدور معظم الافعال منه في موضوع يناسب هذا
الاعتبار فهو جائز كاطلاق الربيئة على العين ولذا جوز الزمخشري في قوله تعم تبت يدا ابي لهب ان يراد باليد النفس قوله
فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا يعني ان اللفظ الواحد اذا
اطلق على شيء واحد كما اذا قلت رايت مشفرا فيما اذا رايت شفة انسان يجوز ان يكون ذلك الاطلاق بطريق الاستعارة
وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان يقال المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة الى
خصوص شفة الانسان ولا شك في تغاير المعنيين وتعددهما قوله اي قول زهير بن ابي سلمى بضم السين والذهير الناس
وليس في العرب غيره واسمه ربيعة بن رباح من بني مازن قوله عند اصحابنا الحمل على التخييل بان يشبه الجوع في التاثير
بذي لباس قاصد التاثير مبالغ فيه فيخترع له صورة كاللباس ويطلق عليه اسمه الموضوع لما هو محقق قوله من انتقاع
اللون ورثاثة الهيئة الانتقاع تغير اللون من حزن او فزع والامتقاع مثله وهو اجود والرثاثة البذاذة يقال
فلان رث الهيئة اي سيئها قوله فيتوهم كونه تشبيها اي كونه من قبيل لجين الماء قوله فعلى هذا لا يتناول قولنا هذا
تفريع على التفريع واشارة الى ابطال قول من قال الاستعارة اجراء المشبه به على المشبه اطلاقا او حملا على حذف الاداة
وليس بتفريع على قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ حتى يتوهم ركاكته لدلالته على انه لولا ارادة ذلك المراد فيتناول ذلك

القول

[library stamp]

القول اللفظ المستعمل فيما وضع له مع عدم التناول قطعا على كل حال قوله بل هو مستعمل في معنى الشجاع فيكون مجازا
فان قلت المجاز مشروط بوجود القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة ولا قرينة ههنا قلت بل الحمل قرينة ههنا اذ لا يقال لا دلالة
في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع له ويقدر الاداة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر وسنح الكلام بالتقدير
مما لا يلتفت اليه واعلم انه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح
تشبيهه بالاسد قطعا مع انه معتبر في الاستعارة بل الذات المبهمة المشبهة بالاسد ويتعلق الجار بالاسد على هذا باعتبار
انه انما يطلق على تلك الذات ماخوذة مع ذلك الوصف وكان الوصف جزء مفهومه المجازي بقي الكلام في ان قولك زيد اسد
مسوق لاثبات شبه زيد بالاسد او لاثبات ان زيدا هو تلك الذات المشبهة بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا
ولا مجاز في الاسد كما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح ولا فرق بين قولك زيد
اسد واسد زيد وبين قولك زيد شير است وشير است زيد في احتمال الامرين فانه يحتمل ان يراد بشير في الموضعين
مجوشير فيقول الفاضل المحشي ولا شك ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا زيد شير است وشير است زيد فلو
سياق الكلام فيه منعه اذ يحتمل انه قصد تشبيه ذات ما له الشجاعة بالاسد واطلق اسم الاسد على هذا المفهوم الكلي ثم استعمل
في فرد منه لا بخصوصه كما في قولك رايت رجلا مع ان المراد زيد بعينه نعم يلزم ضمنا من تشبيه الذات المطلقة بالاسد تشبيه
الذوات المخصوصة لكنه غير قصدي لتشبيه زيد فيكون اسد مستعملا في معناه الحقيقي لا يشفي العليل ثم ان قوله ههنا
ثلث مراتب الاول ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الى قوله تشبيها اتفاقا
محل بحث اذ يستفاد منه دعوى الاتفاق على ان زيدا الاسد تشبيه وهو ممنوع كيف وقد تقرر ان المشبه اذا كان مذكورا
او مقدرا وكان اسم المشبه به خبرا عنه حقيقة او حكما فعند البعض يسمى تشبيها وعند البعض استعارة من غير فرق بين
المعرف والمنكر على ان قول الشيخ فان ابيت الا ان تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فان حسن دخول اداة التشبيه فلا
حسن اطلاقه عليه وذلك بان يكون اسم المشبه به معرفة نحو زيد الاسد يفيد ان المعرف داخل في القسم المختلف فيه
اللهم الا ان يكون مراد المحشي ثبوت الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه على تقدير ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير
اداة التشبيه لا بيان حال المثال مطلقا ولا يخفى انه تعسف قوله اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه اي لا ملازمة بين زيد
واسد ولا دلالة للاسد عليه في المثال المذكور اعني رايت اسدا يرمي ونظائره مثل رايت اسدا في الحمام اذ لا دلالة للقرينة

Copyright © King Saud University